

كيف تكون كفارة القتل الخطأ؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل من كانت عليه كفارة القتل قتل الخطأ هل يبدأ من بداية الشهر؟ أم عليه ان يحسب ستين يوماً؟ وإذا افطر يوم الناس عليه الاعادة من الاول افيدونا افادكم الله - 00:00:00

هو بين امررين اما ان يصوم على الهلال اذا كان يرى الهلال اذا كان يصوم على الهلال لا بأس اما اذا كان ما يرى الهلال فيصوم بالعدد. يصوم ستين يوما - 00:00:18

يصوم بالعدد قوله تعالى فان غم عليكم فاكملوا الشهر ثلاثة فاذا كان يرى الهلال هو بنفسه يصوم على الهلال لا بأس وإذا كان ما يرى الهلال وهذا هو الغالب على الناس - 00:00:35

فانه يصوم بالعدد ستين يوما لانه لم يرى الهلال وإذا نسي وافطر يوم نسي الصيام فهو معذور بالنسبيان يعني على يبني على الصيام الماضي ويكمel ويغذر بالنسبيان نعم ولا يقطع التتابع النسيان ما يقطع التتابع - 00:00:53 - نعم - 00:01:20